

**بهناوى خواى کەورەوە مىھەربانەوە  
بهناوى کەلهوە**

**ئەنجومەنى نىشتمانى كوردستان**

**زمارەي بىريار / ٢٨**

**مېرۇۋى بىريار: ١٩٩٤/١١/٢**

**((بىريار))**

جوهر نامق سالىم  
رئيس المجلس الوطني  
لكوردستان العراق



بسم الله الرحمن الرحيم  
باسم الشعب  
المجلس الوطني لكوردستان العراق.  
رقم القرآن: ٣٠  
تاریخ القراء: ١٩٩٤/١١/٢٦

**((قرار))**

استنادا إلى أحكام الفقرة (١) من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ وبناء على معارضه وزير المالية والاقتصاد ووافق عليه مجلس الوزراء وما اقترحه العدد القانوني من اعضاء المجلس الوطني لكوردستان العراق، قرر المجلس بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٤/١١/٢٦ اصدار القرار الآتي:

أولاً: تعديل المخصصات المهنية للمعلمين والمدرسين من المشمولين بها من (٧٠) سبعين دينارا إلى (١٥٠) مائة وخمسين دينارا شهريا.

ثانياً: تعديل المخصصات المحلية والنائية للمشمولين بالفقرة أولاً أعلاه وتكون نسبها كالتالي:

أ - مخصصات القرى النائية ١٠٠٪ من الراتب.

ب - مخصصات القرى البعيدة والقرى القرية من مراكز المدن والقصبات بنسبة ٦٠٪ من الراتب.

ج - مخصصات مراكز الأقضية والتواحي والمجمعات السكنية بنسبة ٤٠٪ من الراتب.

بپىرى حۆكمە كانى مادده (٢) يېپەپوي ناوچىرى زمارە (١) يى سالى ١٩٩٢ ئەنجومەن، ئەنجومەنى نىشتمانى كوردستان له كۆپۈونەوەي رۆزى ١١/٢ ١٩٩٤دا بىرياردا لېزىنەيەكى كايىچى پېتىك بىت بۇ بەدوا دا چۈنلى يۈرۈۋە كەنلى رۆزى ١٩٩٤/١١/١ لە ناوچەي چەچەمالدا، بەم شىيەيە خوارەوە :-

- |                                |                |
|--------------------------------|----------------|
| ١- سيد حسن عبد الكريم بىرزنەجى | سەرۆكى لېزىنەك |
| ٢- شيخ يحيى محمد بىرزنەجى      | ئەندام         |
| ٣- شيخ جعفر على بىرزنەجى       | ئەندام         |
| ٤- ملا محمد أمين چەچەمالى      | ئەندام         |
| ٥- سيروان محمد نورولى          | ئەندام         |
| ٦- ملا ظاهر زين العابدين       | ئەندام         |
| ٧- بكر حاجى سفر                | ئەندام         |
| ٨- اكرم عزت نجيب               | ئەندام         |

جوهر نامق سالىم  
سەرۆكى ئەنجومەنى نىشتمانى  
كوردستانى عىراق



بسم الله الرحمن الرحيم  
باسم الشعب  
المجلس الوطني لكوردستان العراق  
رقم القرار ٢٩  
تاریخ القرار: ١٩٩٤/١١/٢٤

**((قرار))**

عقد المجلس الوطني لكوردستان العراق بتاريخ ١٩٩٤/١١/٢٤  
جاسته الخاصة لاستعراض ومناقشة مذكرة استقالة حكومة اقليم كوردستان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِاسْمِ الشَّعْبِ

الْمَجْلِسُ الْوَطَنِيُّ لِكُورْدِسْتَانِ الْعَرَاقِ

رَقْمُ الْقَرْأَنِ: ٣٢

تَارِيَخُ الْقَرْأَنِ: ١٩٩٤/١١/٢٧

((قرار))

استناداً إلى أحكام الفقرة (١) من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ وبناءً على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ووافق عليه مجلس الوزراء، وما اقترحه العدد القانوني من أعضاء المجلس الوطني لكوردستان العراق، قرر المجلس بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٤/١١/٢٧ أصدار القرار الآتي:-

أولاً:- تصرف رواتب التقاعد�رين من ساكني الأقليم حالياً (الذين يستلمون رواتبهم من خارج الأقليم) من خزينة الأقليم كوردستان العراق ويكون الراتب التقاعدي لي شهر مايس سنة ١٩٩١ أساساً لاحتساب رواتبهم.

ثانياً:- تصرف رواتب التقاعد�رين الذين لم تحدد رواتبهم لغاية شهر مايس ١٩٩١ على أساس تقارير رواتبهم التقاعدية بعد ذلك ولغاية ١٩٩١/١٠/٣١.

ثالثاً:- لا يصرف للتقاعد المنشغل باحكام الفقرة أولاً وثانياً من هذا القرار ما يزيد على خمسة دينار اذا تجاوز مجمل راتبه التقاعدي المبلغ المذكور.

بـ - يكون الحد الأدنى لراتب التقاعد المنشغل باحكام الفقرتين أولاً وثانياً من هذا القرار مائة وعشرين ديناراً.

رابعاً:- يصرف مبلغ خمسين ديناراً شهرياً كمخصصات مقطوعة للتقاعد�رين كافة الذين يستلمون رواتبهم من خزينة الأقليم كوردستان.

خامساً:- وزير المالية والاقتصاد اصدار التعليمات اللازمة لتسهيل تنفيذ احكام هذا القرار.

سادساً:- لا يعمل بأي نص يتعارض واحكام هذا القرار.

سابعاً:- ينفذ هذا القرار اعتباراً من ١٩٩٤/١٢/١ وينشر في الجريدة الرسمية.

دـ مخصصات مراكز المحافظات بنسبة ٢٠٪ من الراتب.

ثالثاً: لوزير المالية والاقتصاد اصدار التعليمات اللازمة لتسهيل تنفيذ احكام هذا القرار.

رابعاً: لا يعمل بأي نص يتعارض واحكام هذا القرار.

خامساً: على الوزراء المختصين تنفيذ احكام هذا القرار.

سادساً: ينفذ هذا القرار اعتباراً من ١٩٩٤/١١/١ وينشر في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم  
رئيس المجلس الوطني لكوردستان  
العراق



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِاسْمِ الشَّعْبِ  
الْمَجْلِسُ الْوَطَنِيُّ لِكُورْدِسْتَانِ الْعَرَاقِ  
رَقْمُ الْقَرْأَنِ: ٣١  
تَارِيَخُ الْقَرْأَنِ: ١٩٩٤/١١/٢٦

((قرار))

استناداً لاحكام الفقرتين (٣٥) و(٣٦) من المادة (٥٦) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٤/١١/٢٦ مايلي:

أولاً:- تسمية السيد كوسرت رسول علي رئيساً لمجلس وزراء الأقليم كوردستان العراق.

بـ - تسمية السيد روژنوری شاویس نائباً لرئيس وزراء الأقليم كوردستان العراق.

ثانياً: تكليفهما بتشكيل وزارة الأقليم كوردستان العراق وتقديم المرشحين للمناصب الوزارية الى المجلس الوطني في اقرب فرصة ليمتحنهم ثقته.

ثالثاً: ينفذ القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم  
رئيس المجلس الوطني لكوردستان  
العراق

جوهر نامق سالم  
رئيس المجلس الوطني لكوردستان  
العراق